

### السؤال الأول: وضع المقصود بما يأتي:

**الإقراض:** مبلغ من النقود يقدمه الجهاز المصرفي للأفراد والمؤسسات بهدف تمويل نشاط اقتصادي خلال مدة زمنية محددة وذلك بنسبة فائدة متفق عليها سلفاً

**الاقتراض:** الثقة التي يوليهها البنك أو المؤسسة المالية لشخص ما بأن يمنحه مبلغاً من النقود لاستخدامه في غرض محدد خلال مدة زمنية متفق عليها ضمن شروط معينة لقاء عائد مادي متفق عليه أو فائدة متفق عليها

### السؤال الثاني: تعد القروض الاستهلاكية أحد أنواع القروض من حيث الغرض وضح ذلك

**القرض الاستهلاكية:** هي القروض المخصصة للسلع الاستهلاكية مثل شراء سيارة أو أثاث أو ثلاجة غير أن بعض البنوك لا تحبذ منح الموظفين قروضاً لشراء هذه السلع المعمرة لأن قدرة الموظف على الدفع محكومة باستمراره في العمل بالمؤسسة أو الشركة وقد تتأثر هذه القدرة بإنتهاء خدمته أو مرضه أو إصابته بحادث وعليه فالبنوك تطلب عادة سعر فائدة أعلى على القروض الاستهلاكية لأنها تشتمل على درجة أعلى من المخاطرة

### السؤال الثالث: أكمل الفراغ في ما يأتي:

. القرض الذي يقدم للأفراد بغية الإسهام في سد عجز السيولة أو الرغبة في اقتناء تجهيزات أو معدات أو استبدالها وتبلغ مدة سداده سنة أو أقل هو **القرض قصير الأجل**

. **الأسهم:** هو نصيب أو حصة أو شيء يمثل ملكية في شركة ما ويشار إليه أحياناً بمصطلح (حصة رأس مال الشركة)

. المصطلح الذي يطلق على الثقة التي يوليهها البنك أو المؤسسة المالية لشخص ما بأن يمنحه مبلغاً من النقود لاستخدامه في غرض محدد خلال مدة زمنية متفق عليها ضمن شروط معينة لقاء عائد مادي متفق عليه أو فائدة متفق عليها هو **الائتمان**